

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
مكتب المدير العام

تعميم جمركي رقم (٢٨٦) لسنة ٢٠١٧

بشأن الالتزام بتوصيات اللجنة الإعلامية الالكترونية المشكّلة بموجب القرار الإداري

رقم ٦٦٣٥ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧

مدير عام الجمارك:

- بناء على التوصيات الصادرة من اللجنة الإعلامية المشكّلة بموجب القرار الإداري المشار إليه أعلاه في اجتماعها الأول بتاريخ ٢٠١٧/١١/١١ والمتضمنة الآتي :-
- ١- يعتمد العضو الممثل لإدارته في اللجنة كإعلامي بكافة المنافذ الجمركية .
 - ٢- تعتبر كافة المنافذ والمناطق الجمركية والمباني التي تشغلها الإدارة العامة مناطق محظور التصوير فيها بكافة أنواعه، ما لم يتم التصريح بذلك مسبقاً، بموجب تصريح كتابي من اللجنة الإعلامية أو من قبل السيد /المدير العام .
 - ٣- يلتزم كافة المسؤولين والموظفين بعدم التصريح بأي معلومات أو بيانات لدى أي من الوسائل الإعلامية المرئية والمسموعة ووسائل التواصل الاجتماعي أو غيرها تتعلق بالعمل واختصاص الإدارة العامة للجمارك ما لم يتم التصريح بذلك مسبقاً، بموجب تصريح كتابي من اللجنة الإعلامية أو من قبل السيد /المدير العام.
 - ٤- شعار واسم الإدارة العامة للجمارك بكافة الأشكال هو ملك للإدارة العامة للجمارك ويحظر استعماله أو استخدامه من قبل الغير وفي حالة مخالفة ذلك سيتم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية والإدارية تجاه المخالفين حفاظاً على حقوق الإدارة العامة للجمارك .
 - ٥- يتعين على الإدارات والمراقبات والمكاتب تقديم العون والمساعدة للجنة الإعلامية الالكترونية وتزويدها بالمعلومات والإحصائيات المطلوبة من قبل اللجنة وذلك للقيام بعملها بشكل متكامل.
 - ٦- يحظر التصريح لأي من الوسائل الإعلامية أو وسائل التواصل الاجتماعي بأي معلومات خاصة بالضبطيات أو بالقائمين عليها ويترك أمر التصريح للمكلفين كتابياً من قبل اللجنة أو السيد / المدير العام .

لذا يرجى من السادة المدراء ورؤساء المكاتب والأقسام والمراقبات العلم والإيعاز للمختصين لديهم للتقيد بالتوصيات المذكورة في البنود المشار إليه أعلاه واتخاذ الإجراءات القانونية الأزمة ضد من يخالف تلك التوصيات .

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك
د. شاذي جمال فاضل بلوي
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

للعلم والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ٢٠١٧/١٢/٥

نسخة إلى :-

مدير فريق المشروع .

أ/ مؤمن هلال